السعدون استقبل رئيس «المحاسبة»

السعدون مستقبلا الشايع

استقبل رئيس مجلس الأمة أحمد عبدالعزيز السعدون في مكتبه أمس رئيس ديوان المحاسبة فيصل فهد الشايع.

تنتظر إحالة البديل الاستراتيجي من الحكومة

فارس العتيبي: «الموارد البشرية» بحثت «الجمع بين الدراسة والوظيفة»

فارس العتيبي

قال رئيس الموارد البشرية البرلمانية فارس العتيبي إن اللجنة حددت خلال اجتماعها، أمس الثلاثاء، الأولويات التي ستعمل على تجهيز تقاريرها وخصوصا الجمع بين الدراسة والوظيفة ووضع آلية جديدة لاختبارات التوظيف.

وأضاف العتيبي "ونتنظر أيضا احالة البديل الاستراتيجي من الحكومة".

بوشهري: وزير العدل أبلغنا أن مرسوم اللائحة التنفيذية لقانون منع «تعارض المصالح» ..سيصدر قريباً

جنان بوشهري

قالت النائبة الدكتورة جنان بوشهري، أن وزير العدل فالح الرقبة أبلغنا أن مرسوم اللائحة التنفيذية لقانون منع تعارض المصالح سيصدر قريبا».

وأشارت بوشهري إلى اجتماع اللجنة التشريعية في إطار مناقشة تعديل اختصاصات المحكمة الدستورية، مبينة أنه «نقاش مثمر مع الخبراء الدستوريين في اللجنة التشريعية اليوم، اختلفت الآراء فأثرت الأفكار، وجميعها تصب نحو الوصول إلى تشريع سليم دستوريا ويحقق الأهداف المرجوة منه».

ردا على ما نشرته بعض الحسابات الإخبارية

«أمانة مجلس الأمة»: 7 جلسات في شهر يوليو ليس من بينها جلسة هذا الأسبوع

نفت الأمانة العامة لمجلس الأمة ما نشر من بعض الحسابات الاخبارية عن تأجيل جلسة مجلس الأمة لهذا الأسبوع.

وقالت الأمانة العامة في بيان صادر عنها إن مكتب المجلس سبق أن اتخذ قرارا في اجتماعه الأخير بتحديد مواعيد الجلسات المقررة في شهر 7، وليس من بينها أي جلسة بتاريخ اليوم أو غداً.

وذكر البيان إن مكتب المجلس وافق خلال الاجتماع المذكور على الاقتراح المقدم من الأمانة العامة في شأن مواعيد عقد جلسات المجلس، على أن تكون الجلسات في شهر يوليو 2023 أسبوعية بواقع 7 جلسات، تعقد الجلسات تباعا حسب التواريخ التالية:

الأمانة أكدت أن الجلسات حددت من قبل مكتب المجلس

- الثلاثاء 11 يوليو 2023
- الأربعاء 12 يوليو 2023
- الخميس 13 يوليو 2023 (جلسة خاصة)
- الثلاثاء 18 يوليو 2023 (جلسة خاصة)
- الثلاثاء 25 يوليو 2023
- الأربعاء 26 يوليو 2023
- الخميس 27 يوليو 2023 (جلسة خاصة)

وأهابت الأمانة العامة لمجلس الأمة بجميع وسائل الإعلام ضرورة توخي الدقة في نشر الأخبار.

لا تنازل أو مساومة أو مهادنة في سيادة الكويت وثرواتها الطبيعية

«الخارجية» البرلمانية تطلب تكليفها بمتابعة إجراءات «حقل الدرة» وترسيم الحدود البحرية مع إيران

قدم أعضاء لجنة الشؤون الخارجية البرلمانية النواب عبد الله المضف والدكتور عبد العزيز الصقعبي والدكتور عبد الكريم الكندري ومرزوق الحبيني وشعيب شعبان ومهند الساير طلب تكليف اللجنة بمتابعة إجراءات وزارات الخارجية والداخلية والدفاع والنفط وأي جهة حكومية أخرى ذات صلة في الحفاظ على ثروات الكويت الطبيعية وسيادتها وبالأخص حقل الدرة، والمساعي الخارجية في ترسيم الحدود البحرية مع الجانب الإيراني.

وتضمن الطلب الذي احالته اللجنة إلى رئيس مجلس الأمة: نصت المادة الأولى من الدستور على الكويت دولة عربية مستقلة ذات سيادة تامة، ولا يجوز النزول عن سيادتها أو التخلي عن أي جزء من أراضيها. ونصت المادة 21 من الدستور على «الثروات الطبيعية جميعها ومواردها كافة ملك الدولة، تقوم على حفظها وحسن استغلالها»، ويتضح جلياً من هاتين المادتين، أن سيادة الكويت وثرواتها الطبيعية خط أحمر، لا تنازل فيها أو مساومة أو مهادنة.

وأضافت اللجنة «لما كانت الأيام الماضية قد شهدت تصريحات خارجية يشوبها الطمع والرغبة بالاستيلاء على خيرات الكويت دون مراعاة لسيادتها وحقوقها التاريخية والقانونية والدولية في ثرواتها الطبيعية، كان لزاماً لنا كممثلي للأمة أن نمارس دورنا الذي أقسمنا عليه في الذود عن مصالحها وأموالها».

وعلى صعيد متصل أعلن النائب أسامة الشاهين عن تقدمه برسالة إلى مجلس الأمة لتكليف لجنة الشؤون الخارجية بمتابعة القضية المثارة حاليا في شأن حقل الدرة البحري، موضحا أن الرسالة قدمت على ضوء ما صدر أخيرا من الجانب الإيراني من ادعاءات مرفوضة في شأن منطقة كويتية خالصة وحقوق اقتصادية كويتية سعودية مشتركة في حقل الدرة البحري.

وقال الشاهين: نشكر وزارتي الخارجية والنفط لتفاعلهما المباشر والسريع تجاه تلك الادعاءات، وعلى ممثلي الأمة والشعب أيضا واجب الدفاع عن السيادة الوطنية والثروات القومية، من خلال المراقبة الحثيثة للإجراءات الحكومية مؤكدا أن الواجب المناط بنواب الأمة تقدم اليوم برسالته إلى المجلس بطلب تكليف لجنة الشؤون الخارجية بالمتابعة الحثيثة لهذه القضية العامة والمهمة على أن تعرض الرسالة في أول جلسة مقبلة.

مقدمو الاقتراح أكدوا الحقوق التاريخية للبلاد في الحقل

بدر الملا: قدمت لـ «التشريعية البرلمانية» ملاحظاتي تجاه إنشاء «المحكمة الدستورية»

قال النائب الدكتور بدر الملا «أرسلت كتابا إلى لجنة الشؤون التشريعية عملا بالمادة 57 من اللائحة لتوضيح ملاحظاتي تجاه الاقتراح المتعلق بقيام المحكمة الدستورية بالحكم في الطعون المتعلقة بمراسيم الحل والدعوة قبل الانتخابات».

وأضاف «وأنا على ثقة أن تلك الملاحظات ستكون محل اعتبار لدى اللجنة».

وتضمنت الملاحظات التي تقدم بها الملا: جاء في عجز المادة (33) من الإقتراح بقانون النص التالي: وفي كل الأحوال يجب أن تصدر الأحكام في الطعون المتعلقة بسلامة مرسوم الدعوة للانتخابات وكذلك الطعون المتعلقة بمرسوم حل مجلس الأمة قبل الموعد المحدد ليوم الاقتراع بثلاث أيام على الأقل وتلزم السلطات المعنية باتخاذ ما يلزم من تدابير".

1- من ناحية الصياغة والتراتبية الزمنية والموضوعية يجب ذكر مرسوم الحل قبل مرسوم الدعوة للانتخابات

2 – طبقا لهذا الاقتراح يتوجب إصدار مرسوم حل جديد عند الحكم بإبطال مرسوم الحل الأول وهذا المرسوم الجديد ليس بمنأى من الطعن عليه وقد يكون مصابا بعوار أيضا، كما أن محاولة إيجاد نص بمنع الطعن عليه بنص تشريعي بحجة ضيق الوقت يوقع المشروع في تناقض إذ يسمح بالطعن على مرسوم الحل الأول ويمنع الطعن على مرسوم الحل الثاني، وكذلك الحال منعا للتكرار بالنسبة لمرسوم الدعوة للانتخابات

3 –طبقا لهذا الإقتراح قد نقع أمام مشكلة دستورية أنه إذا ما تم الحكم بإبطال مرسوم الحل قبل ثلاثة أيام من الانتخابات فالأمر يستلزم إصدار مرسوم جديد للحل، مع ملاحظة أنه طبقا للمادة (18) من قانون الانتخاب يجب أن ينشر مرسوم الدعوة للانتخاب قبل شهر من تاريخ الانتخاب مما تتداخل معه المدد وتمضي مدة الشهرين المنصوص عليها في المادة (107) من الدستور ويعود المجلس المنحل مرة أخرى.

4–مرسوم الحل الجديد بعد الحكم بإبطال المرسوم السابق وكذلك مرسوم الدعوة الجديد بعد الحكم بإبطال مرسوم الدعوة السابق ليسوا بمنأى من الطعن عليهما كل على استقلال

5– إن الأخذ بهذا المقترح لن يضفي حماية على مرسوم الحل الحالي من الإبطال على الرغم من القناعة بسلامته وتبقى ذات الإشكالية قائمة في الوقت الحالي لأن مواعيد النظر والحكم سابقة على الانتخابات في حين أن الانتخابات أجريت وانتهت

6– نود الإشارة أن هناك اقتراح بقانون مقدم مني ومن الزملاء النائب د. عبدالهادي العجمي والنائب فهد فلاح بن جامع والنائب حمد المدلج والنائب حمد العبيد وسلم إلى الإعداد البرلماني قبل إجازة العيد والذي تضمن عدم جواز نظر المحكمة الدستورية وغيرها من المحاكم في مرسوم الحل ومرسوم الدعوة باعتبار أن هذا النوع من القرارات مرتبطة بسلطة الحكم وليست سلطة الإدارة، ونطلب من اللجنة الموقرة نظر هذا الاقتراح المقدم منا مع الإقتراح المشار إليه والتصويت عليه.

واختتم «أخيرا نأمل من اللجنة الموقرة تضمين هذا الرد الكتابي ضمن تقرير اللجنة».

بدر الملا